



الرقم : ٤٢٦ / ١٤٦٩٣  
التاريخ : ٢٨ ربيع الأول، ١٤٤٢ هـ  
الموافق : ١٥ تشرين الثاني، ٢٠٢٠ م

## تعليم الى شركات الدفع والتحويل الالكتروني للأموال

تحية طيبة وبعد،

استناداً إلى نص المادة (٢١) من نظام الدفع والتحويل الالكتروني للأموال رقم (١١١) لسنة ٢٠١٧ والتي تضمنت ضرورة الحصول على الموافقة المسبقة من البنك المركزي عند قيامها بالاقتراض، وعدم جواز استخدام أموال العملاء والمبالغ المالية المستلمة من قبلها لقاء إصدار النقود الالكترونية أو تحويل الأموال الكترونياً كضمانات مقابل القروض التي تمنح لها.

وبهذا الخصوص نؤكد على جميع الشركات بضرورة الحصول على الموافقة المسبقة من البنك المركزي عند القيام بالاقتراض أو كفالة التزامات الغير.

وذلك تحت طائلة اتخاذ الإجراءات والعقوبات وفق أحكام نظام الدفع والتحويل الالكتروني للأموال.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،،،

عليه  
المحافظ  
د. زياد فريز